

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١١/٧٣

بتعديل بعض أحكام نظام استحقاق الأراضي الحكومية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون الأراضي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٥ ،
وعلى نظام استحقاق الأراضي الحكومية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٨١ ،
وعلى نظام السجل العقاري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٢ ،
وعلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يعفى المواطن الذي لا يعمل والمواطن الذي لا يزيد دخله الشهري على (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني من سداد قيمة الأرض السكنية الممنوحة له .

المادة الثانية

يعفى المعاق من قيمة الأرض الحكومية الممنوحة له .

المادة الثالثة

تلغى الفقرة (٣) من شروط منح الأراضي السكنية الواردة في نظام استحقاق الأراضي الحكومية المشار إليه .

المادة الرابعة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الخامسة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ ١٨/٥/٢٠١١ م .

صدر في : ١٧ من رجب سنة ١٤٣٢ هـ

الموافق : ١٩ من يونيو سنة ٢٠١١ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان